

وقيل يثاب بالجميع وتسقط سيئاته كلها لم تكن هذا كله
في الجبار ما الصغار فالتحج بالعمل مع بقا ثوابها
كأدلت عليه الآيات والاحاديث ثم المغفرة والتكفير
متقاربان إذ المغفرة ستر الذنوب او وقاية شره مع
ستره والتكفير من الكفر وهو الستر ايضا وقيل هو محو اثر
الذنب حتى كأنه لم يفعل والمغفرة ذلك مع الكرام العبد
والافضل عليه وقيل مغفرة الذنب بالعمل تقبله
حسنة وتكفيره بالمكفر محو فقط وقيل المغفرة
وقاية الذنب بالكلية فلا مواخذة ولا عفوية والتكفير
فدقيق بعد العفوية وان المصائب الدينية مكافرات
وهي عفويات وكذا العفو والرحمة يقعان مع العقوبة
ومع عدمها وقيل المكفر من العمل ما ينبغي به الذنب
فلا ثواب له غير ذلك كاجتناب الجبار والعمل الذي
يغفر به ما فيه ثواب ومغفرة كالذكر وقال
كثير من الصحابة وغيرهم لا ثواب في المصائب الدينية
غير التكفير للذنوب وفسر المكفر من العمل في الحديث
باسباح الوضوء في المكاره ونقل الاقدام الى الصلاة

الذنب
ص

نقل

وقال من فعل ذلك عاش بخير ومات بخير وخرج
من خطيئته كيوم ولدته امه فهذا مع تكفيره للسيئات
يرفع الدرجات وسببه انه قد يجمع في العمل شيان
احدهما رفع والاخر مكفر فالوضوء من حيث كونه
تعالج عبادة رافع للدرجات ومن حيث مشقته
وايلا له للنفس مكفر وقس عليه ومن ثم جاز الحدي
خطوي الماشي الي المسجد ترفع له درجة والاخري
تخط عنه خطيئة ثانيهما الاصح وجوب التوبة
من الصغائر ايضا وقال بعض المعتزلة لا تجب وقال
بعض المناخرين الواجب الاتيان بها وبعض المكذبات
وظائق الناس خلق حسن وجماعته كما ذكره الترمذي
وغيره يتخبر في طلاقة الوجه لصبر وكف الاذي عنهم
وبذل المعروف لصبره ولو معني قول بعضهم هو كظم
الغيظ لله واطهار الطلاقة والبشر لا يستدع او فاجر
والعفو عن الزالين الا تاديبا واقامة للحد وكف
الاذي عن كل مسلم او معاودة لا تغييرا لمنكرا او اخذ
عظمة من غير تغدو جمع بعضهم ذلك كله في قوله